

القرار/٣٥٥

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٩) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/٩

يقرر ما يلي:

المادة ١- يجوز انتقال الطلاب السوريين ومن في حكمهم من جامعات ومعاهد (لبنان وليبيا واليمن) المعتمدة في الجمهورية العربية السورية إلى الجامعات والمعاهد السورية (دون النظر إلى علامة الشهادة الثانوية) للعام

الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ فقط وفق الآتي:

أولاً : المسجلون في جامعات حكومية :

١- الذين حققوا الشروط المنصوص عليها في الفصل الأول من قرار مجلس التعليم العالي رقم /١٨٣/

تاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٥ ينقلون إلى الجامعات الحكومية السورية (عدا كليات: الطب - طب الأسنان- الصيدلة - المعلوماتية) وفق رسم التعليم الموازي.

٢- الذين اجتازوا السنة الأولى (نجاحاً أو نقلاً) أو حققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة

ينقلون إلى الجامعات الحكومية السورية (عدا كليات: الطب - طب الأسنان- الصيدلة - المعلوماتية) وفق رسم التعليم الموازي.

٣- الطلاب المسجلون وفق التبادل الثقافي (منح- مقاعد- التي استفاد الطلاب منها عن طريق

المفاضلة التي أجرتها الوزارة) واجتازوا السنة الأولى (نجاحاً أو نقلاً) أو حققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة ينقلون إلى الجامعات الحكومية السورية (بما فيها كليات: الطب - طب

الأسنان- الصيدلة - المعلوماتية) وفق نظام الموازي. أما الذين لم يجتازوا السنة الأولى فينقلون إلى الجامعات الخاصة وفي حال عدم توفر الاختصاص في الجامعات الخاصة تطبق عليهم أحكام الفقرة

(٤) المذكورة أدناه.

٤- الطلاب المسجلون ولم يجتازوا السنة الأولى أو لم يحققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة

فيقبلون في نظام التعليم المفتوح في الاختصاصات التي تتناسب مع شهاداتهم الثانوية.

٥- مع مراعاة البند (٣) طلاب كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والمعلوماتية ينقلون إلى

الجامعات الخاصة السورية.

ثانياً- الطلاب المسجلون في الجامعات الخاصة:

١- الطلاب المسجلون في الجامعات الخاصة ينقلون إلى الجامعات الخاصة السورية وفي الاختصاصات

المماثلة لاختصاصاتهم.

٢- الطلاب المسجلون في كليات الشريعة والعلوم الشرعية ينقلون إلى معهد الشام العالي للعلوم

الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية.

٣- الطلاب الذين اجتازوا السنة الأولى ( بنجاحاً أو نقلاً) أو حققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة في اختصاصات غير موجودة في الجامعات الخاصة و معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية ينقلون إلى نظام التعليم المفتوح في الجامعات الحكومية في الاختصاصات المماثلة لاختصاصاتهم.

٤- الطلاب الذين اجتازوا السنة الأولى ( بنجاحاً أو نقلاً) أو حققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة في اختصاصات غير موجودة في الجامعات الخاصة و معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية وفي نظام التعليم المفتوح ينقلون إلى الجامعات الحكومية في الاختصاصات المماثلة لاختصاصاتهم وفق رسم التعليم الموازي.

٥- الطلاب الذين لم يجتازوا السنة الأولى ( بنجاحاً أو نقلاً) ولم يحققوا (٥٠) رصيداً أو (٢٥) ساعة معتمدة المسجلون في اختصاصات غير موجودة في الجامعات الخاصة و معهد الشام العالي للعلوم الشرعية واللغة العربية والدراسات والبحوث الإسلامية يقبلون في نظام التعليم المفتوح في الاختصاصات التي تتناسب مع شهاداتهم الثانوية.

#### ثالثاً- الطلاب المسجلون في المعاهد الحكومية والخاصة:

الطلاب المسجلون في المعاهد الحكومية والخاصة ينقلون إلى المعاهد الحكومية في الاختصاصات المماثلة لاختصاصاتهم وفق رسوم التعليم الموازي.

المادة ٢- يجوز انتقال الطلاب شرطياً على تقديم الوثائق المطلوبة منهم، بموجب تعهد شرف (مرفق صورة عنه) لمدة عام على ألا يمنحون أي وثيقة تشير إلى وضعهم الجامعي قبل استكمال الأوراق المطلوبة منهم والتأكد من صحتها.

المادة ٣- يوزع الطلاب على الجامعات وفق مصدر الثانوية، وفي حال عدم توفر الاختصاص أو كون الثانوية غير سورية حسب رغبة الطالب.

المادة ٤- يطبق هذا القرار للعام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٢ فقط، ويتم قبول طلبات الانتقال بدءاً من ٢٠١١/٨/١٤ وحتى نهاية الدوام الرسمي من يوم ٢٠١١/١٠/١ ولا ينظر بأي طلب بعد هذا

#### التاريخ.

المادة ٥- يجب أن يتحقق شرط الإقامة وفق الأسس المعتمدة لتعادل الشهادات بالنسبة لطلاب اليمن وليبيا.

المادة ٦- في كل ما لم يرد عليه نص تطبق أحكام القرار رقم /١٨٣/ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٥.

المادة ٧- قبول هؤلاء الطلاب في الجامعات الخاصة يتضمن الاستثناء من شرط علامة القبول فقط.

المادة ٨- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٨/١٠

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى**